مجلة الدراسات التربوية والعلمية - كلية التربية - الجامعة العراقية
العدد السادس والعشرون - المجلد السابع - علوم القرآن - كانون أول 2025م
doi.org/10.52866/esj.2025.07.26.05

الكليات الكلامية بين النظرية والتطبيق
قراءة في مسائل عقدية منتخبة عند الاشاعرة

م.م. محمد عادل مسعود محمد
الجامعة العراقية - كلية التربية - قسم علوم القرآن والتربية الاسلامية
mohamed.a.massoud@aliraqia.edu.iq

مستخلص:

تشكلت ملامح العناية بالمنهج الاستدلالي داخل المدرسة الأشعرية منذ تأسيسها على يد الإمام أبي الحسن الأشعري، الذي وضع مبادئ النظر الأولى، ثم واصل العلماء بعده تطويرها في مؤلفاتهم الكلامية، ويُبرز هذا التطور حرص الأشاعرة على بناء قواعد منهجية راسخة تنظّم عملية الاستدلال في القضايا العقدية، وقد تناول البحث الكليات الكلامية التي اعتمدها الأشاعرة في تأسيس منهجهم العقدي، مع تتبّع ما طرأ عليها من ثبات أو تطوّر عبر مسار المذهب.

وترتكز الدراسة حول سؤال منهجي رئيسي: ما أثر الكليات الكلامية في تحقيق الاتساق الفكري والاطراد المنهجي في نظرية الاستدلال الأشعرية بين الجانب النظري والتطبيقي؟

وانطلاقاً من طبيعة هذا السؤال، استُخدم المنهج التاريخي لاستقصاء جذور الكليات الكلامية في مصادر المدرسة، إلى جانب المنهج التحليلي للكشف عن أسسها المنهجية. وبذلك جاءت الدراسة قائمة على منهج مركّب يجمع بين التاريخي والتحليلي لبيان أثر تلك الكليات في بناء النظرية الكلامية وتطبيقاتها.

Rules of Islamic Creed "Aqidah" Between Theory and Practice A Study of Creed Issues According to Ash'arites

Mohammed Adel Masoud Mohammed

Abstract :

Attention to the deductive method began with Imam Al-Ash'ari and the establishment of the rules of theorizing from the very first moment of the emergence of the Ash'ari school of thought at the hands of its founder, Abu Al-Hasan Al-Ash'ari, and the scholars who followed him and wrote theological works This reflects the great care taken by the Ash'arites in grounding and theorizing the methods of theory and establishing the methodological rules of reasoning. The research examines the most important comprehensive theological rules through which the Ash'arites reasoned in the doctrinal issues upon which their theological thought was founded, taking into account the degree of stability or change that occurred in some of these rules along the path of the Ash'arite doctrine. The aim of this study was to answer an important methodological question in formulating the verbal reasoning curriculum: What is the impact of comprehensive verbal rules on achieving intellectual and methodological consistency in the theory of verbal reasoning according to the Ash'arites, between theory and application? Answering this question, given the nature of this research, required delving into the concept of comprehensive verbal grammar within the theological heritage. It was appropriate for this task to adopt a historical approach in collecting material and searching for comprehensive grammar within its context from the verbal works approved by the Ash'arite school. It was necessary to study the origins of the theory of verbal grammar. Comprehensive and anticipating the methodological features governing inference, adopting the analytical approach; the approach adopted in this study was a combined approach of the two: historical and analytical, in order to reach the impact of comprehensive verbal rules in both theoretical and applied studies.

Keywords: Comprehensive Verbal Rules, Ash'arite Thought, Doctrinal Rules, Deductive Method .

المقدمة

الحمد لله كما علمنا أن نحمد ، ونصلي ونسلم على خير الخلق وخلاصة الأنبياء سيدنا ومولانا محمد المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه وسلم تسليما.

وبعد : يتحدد المنهج العلمي للبحث في قضية من القضية بطبيعة القضية موضوع البحث ثم باختيار صاحبه للأداة التي توصل بها إلى المطلوب؛ ومن هنا كان تنوع طرائق التفكير ومناهج الاستدلال في الفكر الاسلامي ؛ واخذ كل اتجاه لنفسه الطريق التي تناسبه لتحصيل المطالب الالهية ، حيث اعتمد المتكلمون على العقل سبيلاً لتحصيل المعارف على تفاوت بينهم في تطبيق هذا المنهج ، وعلى اختلاف مناهج الاستدلال في الفكر الكلامي فقد تمسكت المدارس الفكرية جميعها بالمنهج الحاكم لطريقة التفكير الضابط لإطراد الافكار واتساقها ، الممسك لمتفرق المسائل ومتشعب القضايا، فعنوا بوضع الاصول النظرية ، والقواعد المنهجية الموصلة الى تحصيل المعارف ، كما عنوا بالكليات الحاكمة لمتباعد المسائل ، والقوانين الضابطة لمتشابه القضايا، فتميز الفكر الاسلامي بثراء كبير في الافكار ، وتنوع في التوجيهات .

ويحاول البحث في دراسة الجانب النظري والتطبيقي للكليات الكلامية من خلال رصد مدى حضور الكليات في الفكر الاشعري ، على صعيد منهج الاستدلال، وتتبع القواعد والكليات التي جمعت شتاته بالقوانين الجامعة لجزئياتها ، والتي اسهمت في اكساب الفكر الكلامي تماسك الافكار ، ومنطقية الاستدلال ، وترابط الموضوعات.

وتألف هذا البحث من مقدمة وثلاثة مباحث:

المبحث الاول : التعريف بمفاهيم البحث.

المبحث الثاني : الكليات الكلامية باعتبار شمولها وموضوعها في آراء الأشاعرة.

المبحث الثالث: الكليات الكلامية باعتبار الوظيفة والغاية في آراء الأشاعرة.

ثم الخاتمة التي تناولت أهم نتائج البحث وما توصل إليه من نتائج .

المبحث الاول

التعريف بمفاهيم البحث

المطلب الاول : مفهوم الكليات الكلامية

مفهوم الكليات لغة : جمع كلية ، وهي صفة ما هو كلي، ولم تورد المعاجم اللغوية لفظ الكلي هكذا منسوباً ، بل أوردت لفظ الكل ، وهو : اسم لمجموع أجزاء الشيء ، وهو يفيد الاحاطة والاستغراق والعموم[1].

والكلي : هو المنسوب إلى الكل ، والكل لفظ واحد ، ومعناه : جمع ؛ وهو يدل على ضم أجزاء الشيء[2].

مفهوم الكليات اصطلاحاً: الكلي في الاصطلاح عند المتكلمين على معنيان :

---

(1) ينظر : لسان العرب ، أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي ابن منظور الأنصاري (ت711هـ) ، دار صادر –بيروت ، ط3 ، 1414هـ – 1993م ، 590/ 11 ، مادة (كلل).

(2) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت393هـ) ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين – بيروت، ط4، 1407 هـ – 1987 م، 5/1812 ؛ المفردات في غريب القرآن ، أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل الأصفهاني (ت 502هـ)، تحقيق: صفوان عدنان الداودي ، دار القلم– بيروت، ط1، 1412 هـ – 1991م، ص437 ، مادة (كلل) .

المعنى الأول: المعنى المفرد الذي يتميز بإشتراك افراد في تحققه ؛ كمعنى الانسانية في زيد وعمرو وزينب ، ومعنى الضوء في الشمس والقمر والسراج، ويعرف الكلي بهذا المعنى على أنه: هو ما يتصوره الذهن على هيئة معنى واحد ، ويمكن أن يشترك فيه عدد كبير من الافراد[1].

مثال الكلي بهذا المعنى : الانسان ؛ فإنه معنى كلي عام يصح اطلاقه على كثيرين ممن اتصف بهذا المعنى ، ومفهوم الانسانية الكلي في هذا المثال يعني اجتماع افراد هذا المعنى الكلي في المقومات المعنوية والشكلية لهذا المفهوم في كل فرد من افراد الانسان ، والتي تفرق بينه وبين غيره ممن لا يتصف بالإنسانية، كالاتصاف بالتعقل ، وانتصاب القامة ، ولبس الثياب، والضحك[2] ، وتأسيساً على هذا فإن معنى الكلي يمثل الوصف الجامع ، والقدر المشترك بين عدة أفراد، كوصف الانسانية، ووصف الحيوانية ، مع اعتبار انتفاء الحكم عن هذه الافراد ؛ لأن الحكم ينقل الناظر من المعرفة التصورية المفردة إلى المعرفة التصديقية المركبة.

واستعملت الكليات لهذا المعنى في الدرس الكلامي، فعرف المتكلمون الكلي، واهتموا بالمفاهيم والموضوعات الكلامية التي انعقدت حولها عدة قضايا كلامية ، كانت هذه المفاهيم محور بحثها ؛ كمفاهيم : الله ، الكون ، الانسان ، الالهيات، النبوات ، السمعيات ، الوجود ، الحدوث، القدم، العقل، النقل، الكمال، الارادة، النفس، ... ، وغيرها.

ومن أمثلة على الكليات بهذا المعنى الافرادي مفهوم الاسماء الحسنى : فالأسماء الحسنى موضوع من الموضوعات الكبرى في التصنيف الكلامي ، التي يشترط فيها كثير من الشروط والمقومات التي ينسحب حكمها على ما يندرج تحتها من الاسماء الحسنى على سبيل الانفراد ؛ ومن الاحكام المشروطة فيها؛ توقف صحة اطلاقها على اذن الشارع ؛ فلا يصح اطلاق اسم من الاسماء على الله عز وجل إلا إذا ثبت اطلاقه عن طريق النقل من الكتاب والسنة ، ومنها ان اسماء الله كلها حسنى ، ليس فيها اسم غير ذلك ، ومنها انه ليس في اسماء الله الحسنى اسم يتضمن الشر ، وكل هذه الوصاف والقيود في الاسماء الحسنى مثلت قضايا كلامية بحثها العلماء واهتموا بدراستها[3].

المعنى الثاني : هو المعنى العام المحكوم عليه بحكم ما : والكلي بهذا المعنى مرادف للقاعدة ؛ فهو قضية كلية ذات طرفين ، يدل على معنى كلي، محكوم عليه بحكم ما (نسبة) ، وقد جرى اطلاق استعمال مصطلح الكليات في عدة فنون على القضايا العامة المشتملة على الحكم على معنى كلي والنسبة اليه ؛ فصيغة – من اجل ذلك – العبارات الجامعة ذات المعنى العام المبدوء بكلمة (كل) ، بقصد ضبط المسائل المتقاربة المتجهة إلى منزع موضوعي واحد ، ثم جرت مجرى العلل والقواعد أو الضوابط[4].

(1) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام ، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الآمدي (ت631هـ) ، تحقيق : عبد الرزاق عفيفي ، المكتب الإسلامي- بيروت ، 1/ 16 ؛ البصائر النصيرية في علم المنطق ، زين الدين عمر السهلاني (ت540ه) ، تحقيق: حسن المراغي ، مؤسسة الصادق للطباعة والنشر- طهران ، ط1، 1390هـ - 1970م، ص63.

(2) ينظر: جمع الجوامع في اصول الفقه ، ابو نصر عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت771هـ) ، دار الكتب العلمية- بيروت، 1328هـ- 2007م، ص15.

(3) ينظر: بدائع الفوائد ، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (ت751هـ) ، دار الكتاب العربي- بيروت، 1/163 - 164 .

(4) ينظر: القواعد الفقهية مفهومها ونشأتها وتطورها ودراسة مؤلفاتها أدلتها مهمتها تطبيقاتها ، علي أحمد

ومن أشهر المصنفات في التصنيف الفقهي ، صنف بعض الفقهاء الدواوين الجامعة لهذا النوع من التراكيب واسموها (كتب الكليات) ومنهم الإمام المقري الفقيه المالكي (ت758هـ) كتابه (الكليات) ، وضمنه مجموعة من الضوابط الفقهية المبدوءة بكلمة (كل)[1]، وفي مجال الدراسات المعنية بالتفسير فقد ظهر مصطلح (عادة القرآن الكريم) في اختيار الالفاظ والتراكيب ومنها تأسس علم (الكليات القرآنية)، ومن أشهر المصنفات التي عنيت بالكليات القرآنية كتاب (الكليات) لأبي البقاء الكفوي ، وكذلك اعتم المناطقة وكانت لهم عناية لبحث الكليات ؛ فبحثوا القضية الكلية التي تستغرق موضوعها ، لأن الحكم فيها واقع على جميع الأفراد ايجاباً ، أو منفي عنها سلباً[2].

الكليات الكلامية بالمعنى المركب: المراد بالكليات الكلامية : القضايا العامة المشتملة على معنى اتقادي كلي محكوم عليه بحكم ما (نسبة)، ويمكن في ضوء هذا المقوم للكليات – تعريف الكليات الكلامية بأنها : قضايا اعتقادية كلية مطردة ، يعرف منها أحكام جزئياتها ، سواء أكانت هذه الاحكام معياريه ، أم موضوعية .

أما وصف الاحكام الاعتقادية الكلية بالمطردة: فالمفهوم من قولنا : اطرد كذا ، انه وجد واستمر ، فالمراد بالطرد : الوجود في جميع الصور[3]، فإطراد الكليات (القواعد) يعني أن الوصف الجامع لأفرادها لا يتخلف عن جزئي من جزئيات ذلك الكلي ، فمهما تنوعت الجزئيات واختلفت ، فلا يزال الوصف الكلي المستفاد من الكليات جامعاً لشتات جزئياتها ، حاكماً لمفهومها ضابطاً لأفرادها، ومن الأمثلة على انتقاض هذا الوصف : وصفه تعالى بأنه لا يتكلم، ولا يرى ؛ إذ هذه الصفات يمكن أن يوصف بها العدم ، ولا تستلزم صفة ثبوت ؛ فلم تستلزم مدحاً[4].

وتقييد الكليات الكلامية بأنها يعرف منها أحكام جزئياتها : يؤكد لنا وظيفة الكليات في كل فن ، ومنها الكليات الكلامية؛ فإنها وسيلة إلى ضبط أفرادها بوصف جامع ينبغي ان يتحقق فيها، وبه تعرف .

وسواء أكانت هذه الأحكام معيارية أم موضوعية : المراد بهذا القيد الاشارة إلى تنوع الكليات الكلامية إلى نوعين :

النوع الأول: الكليات الاستدلالية المعيارية: وهي كليات معنية ببحث مسالك الاستدلال الكلامي ، ومنهج التنظير العقدي ، فيتناول هذا النوع القواعد التي تمثل دليلاً من الادلة العقدية ومن أمثلة ذلك :

1 . كتب الله لا تخلو من البراهين المحتاج إليها في أمر الدين[5].

الندوي، دار القلم – دمشق ، ط3 ، 1414هـ – 1993م، ص53 .

(1) حققه الاستاذ أبو الاجفان محمد بن الهادي ، طبع في الدار العربية للكتاب ، 1997م ، بتونس .

(2) ينظر : الاشارات والتنبيهات ، ابو علي الحسين بن عبدالله بن الحسن بن علي بن سينا (ت 427هـ) ، تحقيق : د. سليمان دنيا ، مؤسسة النعمان – بيروت ، ص275 .

(3) ينظر : كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي ، عبد العزيز بن أحمد بن محمد (ت 730هـ) ، مطبعة سنده ، ط1 ، 1308 هـ – 1890 م ،395/ 3 .

(4) ينظر: الرسالة التدمرية ، أحمد بن عبد الحليم (ت728هـ) ، المطبعة السلفية– القاهرة، ط2 ، 1397هـ– 1977م ، ص39 .

(5) ينظر : إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول التوحيد ، أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى ابن الوزير (ت840هـ)، دار الكتب

2 . ليس للتقليد في اصول التوحيد وجه[1].

3 . حكم مسائل العقليات الرد إلى البدائه والمحسوسات والضروريات[2].

النوع الثاني : القواعد الموضوعية العقدية :

والمراد تلك القواعد المعنية بضبط مسائل العقائد، فالموضوعية مصطلح يقابل المعيارية ، فإذا كانت القواعد المنهجية قواعد معيارية تجنح إلى صياغة القوالب الجامدة التي تقبل ما يناسبها من المعاني من غير إلتفات إلى موضوع عقدي مخصوص ولا مجال من مجالات العقيدة بعينه، فإن القواعد الموضوعية تدعوا إلى صياغة القضايا العامة التي تخدم مجموعة من الموضوعات العقدية المخصوصة ؛ كأن تخدم قضايا الالهيات على سبيل المثال ، وقد تضيق دائرتها فتختص بانتظام مجموعة من قضايا الالهيات؛ كقضايا الاسماء والصفات، وقضايا الأفعال الالهية، وغيرها ومن أمثلة القواعد الكلامية الموضوعية:

1 . الاسماء والصفات: الاسماء الحسنى يراعى في اطلاقها الاذن والتوقيف .

2 . تقابل والصفات: كل ذات قبل معنى له ضد، فيستحيل خلو الذات عنه وعن ضده[3].

3 . الوحدانية : ما ثبت قدمه استحال عدمه[4].

المطلب الثاني :

التعريف بالمذهب الاشعري

ظهر المذهب الأشعري نتيجة للتوجه الفكري في بيئة غلب عليها الاستدلال العقلي الفلسفي على حساب الدليل النقلي ؛ انطلاقاً من فرضية التزاحم بين الدليلين ، حيث كان المنهج الغالب في الساحة الفكرية هو منهج المعتزلة المبني على ايثار التنزيه الالهي والوحدانية ، ولو على حساب اهمال دلالة النصوص، فطغى على استدلالهم الاتجاه العقلي المسرف نحو التنزيه والتجريد ، وانشغلوا بالنظريات الكلامية الدقيقة، كنظريات (الجوهر الفرد) و(التكليف) و(التوليد) و(المعدوم) ، وغيرهم ، فما أن بدأ انخفاض توسع الفكر الاعتزالي ، وانطفأ بريقه، لا سيما بعد أن تركوا حلقات التفاعل الفكري وانطلقوا إلى الصراع السياسي[5].

وقد مر المذهب الاشعري بعدة مراحل ، وتناوبت على امامته أجيال من رجال المذهب ، وقد ارسى قواعده المؤسس الأول للمذهب أبو الحسن الأشعري ، ثم أقام بنيانه وأحكم نظرياته وصاغ هيكله المؤسس الثاني الإمام أبو بكر الباقلاني ، ثم انتشر على يده انتشاراً كبيراً ثم

العلمية – بيروت، ط2 ، 1987م ، ص11 .

(1) ينظر: الغنية في الكلام ، ابو القاسم سلمان بن ناصر الانصاري ، تحقيق : مصطفى حسن عبد الهادي دار السلام للطباعة والنشر ، ط1 ، 1431هـ – 2010 م ، 2/683 .

(2) ينظر: كتاب استحسان الخوض في علم الكلام ، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن أبي موسى الأشعري (ت 324هـ) ، دار المعارف العثمانية ، ط3 ، 1400 هـ – 1979م ، ص11 .

(3) ينظر: الغنية في الكلام ، للانصاري ، (1/310، 446)، (2/624، 704، 705).

(4) ينظر: الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به ، أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني (ت 403هـ)، تحقيق: محمد زاهد الكوثري ، المكتبة الازهرية للتراث – مصر، ط2، 1421هـ – 2000م ، ص 36 ؛ لمع الأدلة في قواعد عقائد أهل السنة والجماعة، عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت478هـ)، تحقيق : فوقية حسين محمود ، عالم الكتب – بيروت ، 1407هـ – 1987م ، ص89.

(5) ينظر: المدخل إلى دراسة علم الكلام ، حسن الشافعي، مكتبة وهبة ، ط1 ، 1411 هـ – 1991 م ، ص79 .

انتقل المذهب – بعد طبقتين من الأصحاب – إلى الإمام الجويني الذي يعد منظر المذهب الذي صاغ النظرية العامة وقواعد الاستدلال للأشاعرة ثم بعد ذلك وصلت القيادة إلى عالمين كبيرين وكانت هذه المحطة الأخيرة من مراحل التطور الفعال للمذهب الاشعري وهما فخر الدين الرازي ، وسيف الدين الآمدي ، ثم تلاها دخول المذهب الاشعري في مرحلة من الجمود والسكون[1].

وأهم ما يميز المذهب الاشعري : التطور الكبير في أفكار المذهب ومقالاته ، فلم يسر المذهب الاشعري وفق نسق فكري واحد ، بل أخذ بالتطور والتغير والتطوير ومر بمحطات متعرجة لا تقع على خط واحد ، فلما لم تطرد له الاصول لم تتسق لديه الفروع ، ولما اضطربت نظرياته ، اختلت مقالاته ، وهذا امر ظاهر لمن تتبع أفكار المذهب الاشعري في جميع محطاته المختلفة ، أو قارن بين قواعده ونظرياته منذ نشأتها عند المتقدمين إلى ما وصلت اليه عند المتأخرين ، فإنه سيقف على انساق فكريه لا نسق وعلى مقالات ، لا مذهب ؛ لذلك لم يكن من الانصاف أن يحكم الباحث على مذهب هذه حاله بحكم واحد يشمل أفكاره على تطورها ، أو مقالاته على تفاوتها ، ومراحله التاريخية على طولها وتباعدها.

(1) ينظر: المدخل إلى دراسة علم الكلام ، حسن الشافعي ، ص82–80 .

المبحث الثاني : الكليات الكلامية باعتبار شمولها وموضوعها في آراء الأشاعرة

المطلب الاول

الكليات الكلامية الكبرى في الفكر الأشعري

فلا نظر إلا في الله ، ولا مطلوب سوى الله[2]

تبني هذه القاعدة لمفهوم كلي حاكم لمسائل الاعتقاد كلّها، ضابط للمطالب الكلامية جميعها؛ فكل مبحث من مباحث هذا العلم متّصل بالله تعالى قاصد إلى تحصيل العلم به ؛ فلا ينفك القصد إلى العلم بالله تعالى قضيَّةٌ كلاميَّةٌ ، أو مبحث عَقَديٌّ، لكن هذا الطلب يتنوع على اختلاف جهات الطلب وتفاوت اعتبارات القصد كما يلي:

1– فقد يكون مقصد البحث النظر في أصل الوجود ومصدر الخلق، وما يجب أو يستحيل أو يجوز أن يتصف به خالق الكون من صفات.

2– أو بالنظر في الأفعال الإلهية، وما يتعلق بها من التقدير السابق للأمور، وموقف الإنسان من هذا التقدير وهل يؤثر هذا التقدير في حرية الإنسان وإطلاق إرادة الإنسان في اختيار أفعاله، حتى يستأهل المسئولية عن تصرفاته؛ خيراً أو شراً، ثم المحاسبة على أفعاله.

3– وقد يكون مدار البحث العقدي حول العلم بالواسطة الموصلة إلى الله تعالى: من العقل المنير، وأحكامه: يقينها وظنها ، أو الوحي العاصم، أو الفطرة المرشدة، أو الرسول المبلغ، وما يتعلق من أحكام؛ من: دلائل صدق دعواه، وما يجب في حقه، وما يجوز، وما يمتنع.

4– وقد يكون الحاث على البحث: النظر في

(2) الاقتصاد في الاعتقاد ، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت 505هـ) ، تحقيق: عبد الله محمد الخليلي ، دار الكتب العلمية – بيروت ، ط1، 1424هـ – 2004م ، ص11 .

مآل الخلق، وما يصير إليه حالهم من الثواب أو العقاب من النعيم المقيم، أو العذاب الأليم، وما يعتريهم بعد الانتقال من هذه الحياة الدنيا؛ فيُبحث في هذا المجال مصير الخلق في رحلة العودة إلى الله تعالى وتفاصيل هذه الرحلة من أمور غيبية، جاء الوحي ببيانها.

5- وقد يدور البحث حول الإنسان ذلك المخلوق المكرم، وما يتعلق به من:

أ - المعرفة البشرية طبيعتها ،وإمكانها، وآلتها، وقواعد تحصيلها.

ب - النفس الإنسانية؛ من حقيقتها، أو طبيعتها، وعلاقتها بالروح، ومنشأها، ووحدة النفس وقواها، وصلتها بالبدن، وخلودها.

ج - الأفعال الإنسانية من حسن الأفعال وقبحها، ومن جَبرِ الفاعل أو اختياره.

د - ما يصلح حال الإنسان الجمعي؛ يبحث قضايا الإمامة والسياسة[1].

المطلب الثاني : الكليات الكلامية الخاصة بقسم عَقَدِيّ في الفكر الكلامي الأشعري

يهدف إلى ضبط القضايا الجزئية المنتمية لأحد موضوعات العقيدة الكبرى: الإلهيات أو النبوات أو السمعيات؛ بحيث لا يخرج عنه منها شيء، ولا يدخل فيه فرع من غيره ؛ بمعنى أن تكون القاعدة الحاكمة لأحد هذه الأقسام جامعة لقضايا القسم الذي تحكمه مانعة من دخول غيرها تحت القاعدة:

أولاً : الكليات الكلامية في مباحث الإلهيات في الفكر الأشعري:

المراد بالكليات الكلامية : هي القضايا الكلية الحاكمة لمسائل وقضايا الإلهيات بما يشمله من موضوعات: حدث العالم، وإثبات الصانع، وإثبات الوحدانية، وما يجب للباري من الصفات، وما يستحيل وما يجوز عليه والأفعال الإلهية، وما يندرج تحت هذه الموضوعات من قضايا ومسائل.

ومن قواعد الإلهيات في الفكر الكلامي الأشعري:

1 - الواجب بذاته يجب أن يكون واجبا من جميع جهاته[2]: تعني هذه القاعدة أن واجب الوجود مستغن عن كل ما سواه، لا يفتقر في وجوده، ولا في أسمائه وصفاته إلى غيره، البتة، وقد استدل الأشاعرة بهذه القاعدة في بعض القضايا العقدية؛ منها نفي الاختصاص بالجهة عن القديم؛ استدلالا بأصل منع حلول الحوادث بذات القديم ذلك الأصل الأشعري المعول عليه لدى الأصحاب في أكثر قضايا الأسماء والصفات:

ووجه الدليل على نفي الاختصاص بالجهة: أن الاختصاص صفة للرب سبحانه وتعالى قائمة بذاته، ولو افتقرت إلى مخصص لكانت في نفسها ممكنة؛ لأن كل ما افتقر في وجوده إلى غيره، فهو باعتبار ذاته ممكن، وذلك يوجب كون الباري ممكنا بالنسبة إلى بعض جهاته، والواجب بذاته يجب أن يكون واجبا من جميع جهاته[3]، وبمثل هذا الاستدلال قالوا بنفي اختصاص واجب الوجود بزمان ولا مكان؛ فكما استحال اختصاص

(1) الاقتصاد في الاعتقاد ، للغزالي ، ص11 .

(2) ينظر : غاية المرام في علم الكلام ، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الآمدي (ت 631هـ) ، تحقيق : حسن محمود عبد اللطيف ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - القاهرة ، 1391 هـ - 1971 ، ص195 .

(3) ينظر: أصول الدين ، أبو منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي (ت 429 هـ)، مدرسة الإلهيات بدار الفنون التركية - اسطنبول ، ط1، 1346هـ - 1928 م ، ص73 .

وجوده بوقت دون وقت وجب تعاليه عن الأزمنة والأوقات؛ فلا يَحُدُّه زمان، ولا مكان ولا تقدره جهة، كل ذلك استدلال بأن هذه النسب تتطلب افتقاراً، والباري لا يفتقر إلى شيء[1].

2 – القديم لا اختصاص له ببعض الحوادث دون بعض[2]: اعتمد الأشاعرة دليل الحدوث لإثبات الصانع، وهذا الدليل تأسس على قاعدة استلزام التغير من مقتضى قاعدة للحدوث؛ فتفرع عن هذا الأصل قاعدة التزموها في مباحث الإلهيات هي: منع حلول الحوادث، وكان منع حلول الحوادث نفي اختصاص القديم بجائز دون جائز، واستحالة تعلق القديم المتعلقات الجائزة دون بعض؛ استناداً إلى أن (كل معنى أو صفة له فهي واحدة) ؛ لأنها لو وقعت فيها الكثرة، فاختصاصه بالبعض دون البعض يستدعي مخصصا، والقديم لا اختصاص له[3].

وقد استدل الأشاعرة بقاعدة نفي اختصاص القديم في إثبات وحدة الصفات الإلهية:

أ– فاستدلوا بالقاعدة على مذهبهم في وحدة الإرادة؛ استنادا إلى أن الإرادة لو كانت متعددة، لكان تعددها بتعدد متعلقاتها، وما يصح أن تتعلق به الإرادة غير متناه تقديرا، فلو تعددت بتعددِهِ، لكانت غير متناهية أعدادها تحقيقا، وهو محال، وإن تعددت بسبب تعلقها ، ببعض المتعلقات التقديرية فذلك يستدعي مخصصا، والقديم لا تخصص له بجائز دون جائز[4].

ب– كما استدلوا بالقاعدة على إثبات وحدة العِلم[5]، ووحدة القدرة[6]، ووحدة الكلام[7].

3 – واجب الوجود واحد من كل وجه أسمائه وصفاته، وفي أفعاله؛ ليس المراد بالوصف بالواحدية هنا المعنى الفلسَفِي الفَيضِيَّ؛ الذي يراد به البسيط الذي لا يصدر عنه إلا واحد[8]؛ بل المراد به الواحد المنفرد عما سواه في ذاته، فالباري واحد في ذاتِهِ وواحد في صفاته؛ لا شبيه له، واحد في أفعاله؛ لا شريك له.

ومن المناسب هنا سردُ بعض الكليات التي يمكن أن تتصف بالعموم والشمول لتشمل قضايا الإلهية دون تفصيل القول فيها، لتأكيد الفكرة :

1 –الرب سبحانه متعال عن تطرق الأوهام، وتمثل الأفكار .

---

(1) ينظر : غاية المرام في علم الكلام، للآمدي ، ص185 .

(2) ينظر: الاقتصاد في الاعتقاد ، للغزالي ، ص54 .

(3) ينظر : نهاية الإقدام في علم الكلام ، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبى بكر أحمد الشهرستاني (ت548هـ)، تحقيق: أحمد فريد المزيدي ، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1425 هـ – 2004م، ص289.

(4) ينظر : غاية المرام في علم الكلام، للآمدي ، ص71 .

(5) ينظر : أبكار الأفكار في أصول الدين ، أبو الحسن علي بن محمد بن سالم الآمدي (ت631هـ) ، تحقيق: أ. د. أحمد محمد المهدي ، دار الكتب والوثائق القومية – القاهرة ، ط2 ، 1424هـ – 2004م ، 1/ 322 ؛ غاية المرام في علم الكلام، للآمدي ، ص76 .

(6) ينظر: أبكار الأفكار في أصول الدين ، للآمدي ، 1/ 293.

(7) ينظر: اصول الدين ، للبغدادي ، ص106 ؛ الإرشاد الى قواطع الادلة في أصول الاعتقاد ، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني (ت 478 هـ) ، تحقيق: د. محمد يوسف موسى ، وعلي عبد المنعم عبد الحميد ، السعادة – مصر،1369هـ – 1950م، ص136؛ نهاية الإقدام في علم الكلام ، للشهرستاني ، ص288 ؛ محصل افكار المتقدمين والمتأخرين ، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين الرازي (ت606هـ)، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد ، مكتبة الكليات الازهرية – مصر ، ص185 .

(8) ينظر: نهاية الإقدام في علم الكلام ، للشهرستاني ، ص54 ، ص90 .

2- الرب متعال عن سمات الحدوث.

3-القديم أحدي ، الذات، سرمدي ، الصفات، لا يناسب ذوي النهايات.

4-القديم يضادُّ الحادث.

5-لا نسبة بين القديم والحادث.

6- الواجب يستحيل تغيره وانقلابه عن حقيقته.

7- الواجب لا يعلل.

8- يستحيل اجتماع القديم والحادث بوجه[1].

ثانياً : الكليات الكلامية في مباحث النبوات عند الأشاعرة: لا يجوز أن يخطئ النبي الكريم في اعتقاده[2]: تضع هذه القاعدة أصلاً حاكماً لكل ما ثبت عن الرسول المعصوم الموحى إليه، فإن أقواله وتصرفاته حجة ثابتة - عند متقدمي الأصحاب يُستَدَلُّ بها على إثبات العقائد، ومن القضايا العقدية التي استدل عليها بهذه القاعدة استدلال أبي بكر الباقلاني على إثبات الرؤية بسؤال موسى - عليه السلام - إياها ؛ أثبت القرآن هذا السؤال في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ﴾[3] ولا يجوز أن يكون سأل ذلك مع علمه بأنه يستحيل على ربِّهِ؛ لأن من المحال أن يَسأَلَ النَّبيُّ الكريم ربَّهُ ما يستحيل في حقه، فإذا اعتقد النبي الكريم جواز الرؤية، لم يخل من أن يكون مصيباً أو مخطِئًا، ولا يجوز أن يُخطئ النَّبيُّ الكريم في اعتقادِهِ، فلم يبق إلا أنه أصاب.

ثالثاً : الكليات الكلامية في مباحث السمعيات في الفكر الكلامي الأشعري:

المراد بالسمعيات في عُرف الأشاعرة : الأمور التي يتوقف عليها السمع؛ كالنبوة، أو تتوقف هي على السمع؛ كالمعاد[4]، وأكثر إطلاق السمعيات يراد منه قضايا الصفات الخبرية التي المتوقفة على ورود الخبر الصحيح بها، وعلى قضايا المعاد وتفاصيل اليوم الآخر، بداية من البرزخ ونهاية بتفاصيل الثواب والعقاب ومدار السمعيات بهذا المعنى الخاص على عشرة أصول؛ إثبات الحشر، والنشر، وسؤال منكر ونكير وعذاب القبر والميزان، والصراط، وخلق الجنة والنار، وأحكام الإمامة، وأن فضل الصحابة على حسب ترتيبهم، وشروط الإمامة[5].

وقد تطلق السمعيات في مقابلة العقليات ويراد بها حينئذ النصوص الشرعية من الكتاب والسنة، لكن المعنى الأول هو المراد في هذا السياق، ومن الكليات الكلامية للسمعيات في الفكر الكلامي الأشعري: كل ما ورد به الشرع من السمعيات حق وصدق ويجب الإيمان والقطع به[6]: لما كانت قضايا السمعيات واقعة في دائرة الممكن العقلي، ولم يترتب على إثباتها أو نفيها محال كان العقل في هذا النوع من القضايا مقلدا للنقل، ليس له

(1) ينظر: الغنية في الكلام ، للانصاري ، 1/ 320 ، 1/ 326 ، 1/ 328 ، 1/ 339 ، 1/ 351 ، 1/ 359 ، 1/ 367 ، 1/ 481 ، 1/ 507 ، 1/ 508 ، 1/ 523 ، 1/ 534 ، 1/ 539 ، 2/ 626 .

(2) ينظر: الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به ، للباقلاني ، ص171 .

(3) سورة الأعراف : من الآية (143) .

(4) ينظر: شرح المواقف في علم الكلام ، علي بن محمد الجرجاني (ت 816 هـ) وحاشيتي عبد الحكيم السيالكوتي وحسن جلبي، تصحيح محمد بدر الدين النعساني ، مطبعة السعادة - مصر ، 1325هـ - 1907م، 2/ 333 .

(5) ينظر: قواعد العقائد في التوحيد ، أبو حامد محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الغزالي (ت505هـ)، تحقيق: موسى محمد علي ، عالم الكتب - لبنان ، ط2، 1405هـ - 1985م ، ص146.

(6) ينظر: الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به ، للباقلاني ، ص48 .

دور في الاستدلال عليها، لهذا يتوقف إثبات هذا النوع من القضايا العقدية على ثبوت النص بها عن الرسول المعصوم؛ فوجب الإيمان بكل ما ورد من السمعيات عن المعصوم قال إمام الحرمين: (... وأما ما لا يدرك إلا سمعا، فهو القضاء بوقوع ما يجوز في العقل وقوعه ولا يجب أن يتقرر الحكم بثبوت الجائز ثبوته فيما غاب عنه بسمع، ويتصل بهذا القسم عندنا جملة أحكام التكليف وقضاياها؛ من التقبيح والتحسين، والإيجاب والحظر، والندب والإباحة)[1].

المطلب الثالث : الكليات الكلامية الصغرى في الفكر الكلامي الأشعري

الكليات الكلامية في مباحث الاسماء والصفات هو أحد القواعد الصغرى من مباحث القضايا الكلامية أو باب الأفعال الإلهية ، أو باب النفس الإنسانية... ونحوها، ومن شواهد القواعد الصغرى في الفكر الأشعري:

ومن كليات الأسماء والصفات:

1- الصفة إذا فارقت الموصوف اتصف بضدها[2]: تعد هذه القاعدة من أبرز القواعد الكلامية المختصة بقضايا الأسماء والصفات، والتي قام عليها الاستدلال الكلامي في الفكر الأشعري، وقد أسمؤها : (قاعدة تقابل الصفات)[3]، وتستند هذه القاعدة إلى مبدأ عدم التناقض، وهو مبدأ عقلي بدهي قوامه أن النقيضين لا يجتمعان، ولا يرتفعان؛ بل يقتسمان الوجود والعدم، ويتناوبان النفي والإثبات وقد صاغ المتكلمون هذا المبدأ العقلي البدهي في صيغة محكمة موجزة؛ فقالوا: (كلُّ ذاتٍ قَبِلَ معنى له ضِد، فيَستَحِيلُ خُلُو الذَّاتِ عنه وعن ضِدِّهِ)[4]، ويندرج تحت هذا المعنى الصفات الإلهية المتقابلة تقابل النقيضين؛ فإذا تثبت صفة منها، ثبت نقيضها لا محالة؛ طردا لمبدأ استحالة رفع النقيضين.

وقد كانت هذه القاعدة أحد أهم الأدلة في باب الأسماء والصفات في الفكر الأشعري، فتتابعوا على الاستدلال بها في إثبات الصفات العقلية السبع (المعنوية).

بدأ الاستدلال بهذه القاعدة مبكرا في استدلالات الشيخ المؤسس؛ فاستدل بها على إثبات

---

(1) الإرشاد الى قواطع الادلة في أصول الاعتقاد ، للجويني، ص377 .

(2) ينظر: الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به ، للباقلاني ، ص93 .

(3) الكلام عن هذه القاعدة في : نهاية الإقدام في علم الكلام ، للشهرستاني ، ص270 ، ص341 ؛ أبكار الأفكار في أصول الدين ، للآمدي ، 1/271- 273 ، 1/402 ؛ فقد وصفها بأنها (طريقة الاصحاب في اثبات السمع والبصر) ، تلخيص المحصل المعروف بنقد المحصل ، أبو جعفر محمد بن محمد بن الحسن الطوسي (ت672هـ) ، دار الأضواء بيروت ، ط2 ، 1405هـ - 1985م ، ص172 ؛ التمهيد في أصول الدين أو التمهيد لقواعد التوحيد ، أبو المعين ميمون بن محمد بن مكحول النسفي (ت508هـ) ، تحقيق: محمد عبد الرحمن الشاغول ، المكتبة الازهرية للتراث - مصر ، ص167؛ فخر الدين الرازي وآراؤه الكلامية والفلسفية، محمد صالح بن محمود الزركان (ت1384هـ) ، دار الفكر - بيروت ، 1383هـ - 1963م ، ص318 ؛ الآمدي وآراؤه الكلامية، د. حسن الشافعي، دار السلام - القاهرة ، ط 1، 1418 هـ - 1998 م ، ص225.

(4) هذه القاعدة في : الغنية في الكلام ، للانصاري ، 1/310، 1/465 ، 1/482 ؛ الاربعين في أصول الدين ، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن الرازي (ت606هـ)، تحقيق: د . أحمد حجازي السقا ، مكتبة الكليات الازهرية - القاهرة ، ط1 ، 1406هـ - 1986م، 1/171-173 .

الصفات جُملة[1] ، ثم تابعه متكلمو الأشاعرة من بعده؛ فاستدلوا بها على إثبات صفة الإرادة؛ فإن الله تعالى إن لم يكن متصفا بالإرادة لاتصف بأضدادها؛ من السهو، والكراهة، والآفة [2].

واستدل الشيخ بقاعدة التقابل على إثبات الكلام؛ فإن الباري تعالى حي، ولو لم يكن متصفا بالكلام، لاتَّصَف بالخرس، وهو نقص ينافي معنى الألوهية[3]، واطرد الاستدلال بالتقابل على إثبات الكلام، حتى عرف بأنه : (طريق الأشعرية)[4]، وبأنه: (الطريق المشهور)[5].

واستدل الأشعري بالتقابل على إثبات السمع والبصر ؛ فإن الحي إذا لم يكن سميعا بصيرا، كان متصفا بضد ذلك؛ من الصَّمَمِ، وهذا ممتنع في حق الرب تعالى؛ فيجب أن يتصف بكونه سميعا بصيراً[6]، واستخدام دليل التقابل على إثبات السمع والبصر وُصِفَ بأنه حُجَّةُ الجمهور من الأشاعرة[7] ، كما استدل أبو الحسن بتقابل الصفات أيضا على إثبات العلم[8] والقدرة[9] ، وبالجملة : فاطراد استدلال الأشاعرة بقاعدة التقابل – وإن لم تخل من نقد[10] – يدل على قيمة هذه القاعدة في الفكر الأشعري.

2– ما نطق به الكتاب والسنة في القرآن جاز لنا

(1) ينظر: رسالة إلى أهل الثغر ، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت324هـ) ، تحقيق: عبد الله شاكر المصري ، مكتبة العلوم والحكم – لبنان ، 1409 هـ– 1988 م ، ص215 .

(2) ينظر : اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع ، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن أبي موسى الأشعري (ت 324هـ)، تحقيق : حمودة غرابة ، مطبعة مصر، 1415هـ – 1955م ، ص35 – 38 ؛ الغنية في الكلام ، للانصاري ، 970/ 2 .

(3) ينظر: اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع ، للأشعري، ص36 ، ص42 ؛ تمهيد الأوائل في تلخيص الدلائل ، أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد الباقلاني (ت403هـ) ، تحقيق : عماد الدين أحمد حيدر ، مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت ، 1407هـ – 1987م ، ص46؛ الاشارة الى مذهب اهل الحق ، ابو اسحاق الشيرازي (ت 476هـ) تحقيق : محمد السيد الجليند ، المجلس الأعلى للشؤن الاسلامية وزارة الأوقاف – القاهرة، 1420 هـ – 1999م ، ص130 ؛ الغنية في الكلام ، للانصاري ، 484/ 1 ؛ أبكار الأفكار في أصول الدين، للآمدي ، 370/ 1.

(4) نهاية الإقدام في علم الكلام ، للشهرستاني ، ص153 .

(5) غاية المرام في علم الكلام، للآمدي ، ص90 .

(6) ينظر: اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع ، للأشعري، ص26 ؛ تمهيد الأوائل في تلخيص الدلائل، للباقلاني ، ص47؛ الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به ، للباقلاني (ت 403هـ) ، ص35 – 36؛ الاشارة الى مذهب اهل الحق ، للشيرازي ، ص130 ؛ الغنية في الكلام ، للانصاري ، 483/ 1 ؛ نهاية الإقدام في علم الكلام ، للشهرستاني ، ص341 – 342 ؛ نقد الاعتماد على هذه الفكرة في : محصل افكار المتقدمين والمتأخرين، للرازي ، ص171 ؛ غاية المرام في علم الكلام، للآمدي، ص51 .

(7) ينظر: الاربعين في أصول الدين ، للرازي ، 239/ 1 ؛ شرح المواقف ، للجرجاني ، 99/ 8.

(8) ينظر: اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع ، للأشعري، ص38 ، ص42 ؛ الاشارة الى مذهب اهل الحق ، للشيرازي ، ص118 ؛ الغنية في الكلام ، للانصاري ، 473/ 1 .

(9) ينظر : الاشارة الى مذهب اهل الحق ، للشيرازي ، ص118 ؛ الغنية في الكلام ، للانصاري ، 471/ 1 .

(10) ينظر: نقد فكرة تقابل الصفات في : غاية المرام في علم الكلام، للآمدي ، ص50 ، ص90 ؛ أبكار الأفكار في أصول الدين ، للآمدي ، 370/ 1 ؛ ودافع عنها الحراني، درء تعارض العقل والنقل ، للحراني ، 336/ 1، 411/ 1 ، 140/ 2 – 141 ، 195/ 2 ، 39/ 3، 171/ 3، 263/ 4 .

أن نطلقه، وما لا فلا[1]:

باب الإطلاق والتسمية فيما يتعلق بأسماء الله تعالى وصفاته مما يتوقف صحة الإطلاق فيه على إذن الشرع، وتوقيف النص، لذلك اتفقوا على منع إطلاق اسم أو صفة على الله تعالى، إلا ما ثبت فيه إذن وتوقيف، حتى ولو صحح العقل الإطلاق والنسبة؛ لأن كل ما صح معناه من الألفاظ موقوف على إذن الشارع؛ فالأسماء والصفات يلزم لإطلاقها التوقيف من الشارع؛ إذ مَرَدُّهَا التَّوقِيفُ.

وليس التوقيف قاصراً على الإذن في الإطلاق؛ بل التوقيف في الأسماء الحسنى يراعى في المنع كما يراعى في الإذن[2].

المبحث الثالث : الكليات الكلامية باعتبار الوظيفة والغاية في آراء الأشاعرة

سبق بيان أن الكليات الكلامية تنقسم -باعتبار الوظيفة والغاية- قسمين: أحدهما: كليات الإثبات (الاستدلال)، والآخر: كليات الدفع (الجدل والمناظرة):

أما كليات الإثبات: فهي الكليات الكلامية التي تهدف إلى بناء وتأسيس العقائد، بالاستدلال والبرهنة على إثبات العقائد الصحيحة؛ فكل قاعدة استدل بها على إثبات مطلوب عقدي، فهي من قواعد الإثبات؛ فقاعدة: (ليس للقدرة الحادثة أثر في الفعل)[3]، استدل بها على القول بالكسب، ونفي استقلال المخلوق بالفعل؛ فكانت قاعدة من قواعد الإثبات، وهكذا كل قاعدة استدلوا بها على تأسيس مطلوب عقدي.

وأما كليات الدفع : فهي القواعد التي تهدف إلى تزييف ما يراه المستدل باطلا، فيستعين على إبطاله بالقواعد العقلية والنقلية؛ لرَدّ شُبَهِ المخالفين، ودفع تحريف المبطلين.

ومن شواهد كليات الدفع في الفكر الأشعري:

الله تعالى ليس بمحل للحوادث : هذه القاعدة من القواعد الكبرى التي استدل بها الأشاعرة على نفي (دفع) كثير من العقائد لا يرون صحة إثباتها ونسبتها إلى الله تعالى[4].

وقد تبوأت هذه القاعدة مكانة كبيرة في حلبة النقاش الكلامي، حتى حكى الشيخ أبو الحسن انعقاد الإجماع عليها؛ فقال: اجمع العلماء على إثبات صفة الحياة لله عز وجل ، وأنه - جلّ شأنه - متصف بها أزلاً لا يطرأ عليها حدوث، كما أجمع العلماء على استحالة أن تكون أيٌّ من صفاته حادثة؛ إذ لو عرض لها الحدوث لكان سبحانه قبل حدوثها متصفاً بضدّها، وهذا يستلزم خروجه عن وصف الكمال، ودخوله في أحكام المحدثات التي تطرأ عليها صفات النقص، وتتغير فيها أوصاف الذم والمدح، وذلك كلّه ممتنع في حقّ الله عزّ وجل، المنزَّه عن كل نقص وتغير[5].

وأما الاستدلال بقاعدة منع حلول الحوادث في الفكر الأشعري: فقد استند الاستدلال الأشعري الدفعي إلى هذه القاعدة في مواطن كثيرة، بدأ هذا الاستناد من عهد أبي الحسن نفسه؛ فقد توسع هو وأصحابه من بعده في الاستدلال بهذه القاعدة،

(1) ينظر: الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به ، للباقلاني ، ص101 .
(2) ينظر: الغنية في الكلام ، للانصاري ، 1/ 446 ، 1/ 457 ، 1/ 564 ، 2/ 624 ، 2/ 704 - 709 .
(3) غاية المرام في علم الكلام، للآمدي ، ص207 .
(4) هذه القاعدة والاستدلال بها في : اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع ، للأشعري ، ص44، ص47، ص63 ؛ الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به ، للباقلاني ، ص37 ، ص68 .
(5) ينظر: رسالة إلى أهل الثغر ، للأشعري ، ص67 - 68 .

ومن مواطن الاستدلال بها:

- **نفي حدوث الكلام**: إذ لو كان حادثا، لم يخل أن يحدثه في نفسه، أو قائما بنفسه، أو في غيره، فيستحيل أن يحدثه في نفسه لأنه ليس بمحل للحوادث[1].

- **نفي اللمس والذوق والشم عن الباري تعالى**: استدلالا بأن هذه الأفعال إنما هي ضرب المماسة، والاتصال، وأن المتماسين إنما يتماسات بحدوث مماسين فيهما، وإن في إثبات ذلك إثبات حدوث معنى في الباري ، وحكى الأشعري عن بعض الأصحاب أنه قال: إن أراد القائل بهذه الأفعال أن يحدث الله إدراك بهذه الأمور، فذلك جائز، وإن أراد إثبات حدوث معنى في الباري، فذلك لا يجوز[2].

- **نفي حدوث الإرادة** : لأنها لو كانت محدثة، لكانت لا تخلو من أن يحدثها في نفسه، أو في غيره، أو قائمة بنفسها، فيستحيل أن يحدثها في نفسه؛ لأنه ليس بمحل للحوادث[3].

نفي أن تكون صفات الباري أغيارا له: لأن صفات القديم سبحانه لا يُتصوَّر فيها وجودٌ يسبقه عدم، ولا عدمٌ يلحق الوجود؛ لأنها صفات أزلية قائمة بذاته سبحانه عز وجل ، وقد تقرر أن صفات الذات ليست أغياراً له، وليس هو -سبحانه وتعالى- مغايراً لصفاته، كما أن صفاته عز وجل لا تتغاير فيما بينها؛ لأن معيار الغيرية قائم على إمكان مفارقة لأحد الشيئين للآخر سواء كان زماناً أو مكاناً، وأن هذا ممتنع بحقه سبحانه وتعالى وصفات ذاته الأزلية، التي لا تقبل الانفصال ولا التغير[4].

- نفي الصفات الاختيارية (الفعلية): المراد بالصفات الاختيارية: الصفات الفعلية، وقد فسرها القاضي أبو بكر الباقلاني في نص مهم يوحي بإقراره بحلول الحوادث؛ حيث عرف الصفات الفعلية بأنها: (هي التي سبقها ، وكان تعالى موجوداً في الأزل قبلها)[5] ، ونتيجة لقول الأشاعرة بمنع حلول الحوادث قالوا بنفي الصفات الفعلية؛ فنفوا صفات النزول[6]، والإتيان[7]، والمجيء[8]،والضحك[9]،

(1) ينظر: اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع ، للأشعري، ص44 ؛ الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، للباقلاني ، ص37 .

(2) ينظر: اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع ، للأشعري، ص62 - 63.

(3) ينظر: اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع ، للأشعري، ص47 .

(4) ينظر: الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به ، للباقلاني ، ص37 .

(5) الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به ، للباقلاني ، ص25 .

(6) ينظر: مشكل الحديث وبيانه ، أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك (ت 406هـ) ، تحقيق : موسى محمد علي ، عالم الكتب - بيروت ، ط2 ، 1405هـ - 1985م ، ص99 ، ص101 ، ص191 ، ص222 ، ص224 ؛ الاقتصاد في الاعتقاد ، للغزالي ، ص31 ؛ غاية المرام في علم الكلام، للآمدي ، ص136 ؛ أبكار الأفكار في أصول الدين ، للآمدي ، 1/464 - 465 .

(7) ينظر: مشكل الحديث وبيانه ، لابن فورك ، ص43 ، ص102 .

(8) ينظر: مشكل الحديث وبيانه ، لابن فورك ، ص102 ، ص124 .

(9) ينظر: تأويل الآيات المتشابهة ، ابو الحسن أحمد بن محمد الطبري (ت360هـ) ، تحقيق: عبد الحميد الغمري، رسالة ماجستير بكلية دار العلوم - جامعة القاهرة ، ص181 ؛ مشكل الحديث وبيانه ، لابن فورك، ص67، ص200 ، ص222 ، ص225 ، 226 ؛ أبكار الأفكار في أصول الدين ، للآمدي ، 1/471 .

والعجب[1]، والرحمة[2]، والغضب[3]، والفرح[4]، والاستواء[5] وغيرها.

وبرغم الأهمية الكبيرة التي حظيت بها قاعدة منع حلول الحوادث في الفكر الأشعري، إلا أنها لم تسلم من انتقاد بعض كبار الأصحاب؛ ممن اضطر أخيراً إلى التزام القول بحلول الحوادث، أو سَلَّمَ بورود النقد عليها؛ ومن شواهد تصريحهم بضعف هذه القاعدة:

- **تعريف الباقلاني للصفات الفعلية بأنها:** (هي التي سبقها، وكان تعالى موجودا في الأزل قبلها)[6].

- إقرار الباقلاني بعودِ بعض الصفات الفعلية إلى إرادة الباري تعالى؛ فقال: نعتقد أنّ مشيئة الله عز وجل، ومحبّته ورضاه ورحمته، وبالإضافة الى كراهيته وغضبه وسخطه، وولايته وعداوته، جميعها ترجع في أصلها إلى إرادته عز وجل ، وتندرج تحت حكمها وتعلّقها[7].

- قال الإمام البيهقي: أما صفات الفعل، فهي أوصاف مشتقّة من أفعاله عز وجل ، جاءت تسميتها بطريق السمع، وتثبت له فيما لا يزال دون الأزَل؛ لأن الأفعال التي تُشتقّ منها لم تكن واقعة في الأزَل، ومثَل ذلك وصفه سبحانه عز وجل بأنّه خالقٌ، رازقٌ، محييٌ، مميتٌ، إذ تستفاد هذه الأوصاف من تعلّق أفعاله بالمخلوقات عند حدوثها[8].

- اعتراف الفخر الرازي بأن القول بحلول الحوادث يلزم أهل المذاهب الكلامية جميعها؛ فقال: (إن هذا قول لم يقل به أحد إلا الكرامية وأنا أقول: إن هذا قول قال به أكثر أرباب أهل المذاهب؛ أما الأشعرية، فإنهم يدَّعون الفرار من هذا القول، إلا أنه لازم عليهم من وجوه...)[9] واستعرض الرازي وجوه إلزام الاشعرية بحلول الحوادث، ثم إلزام المعتزلة والفلاسفة بها، ثم قال: وعلى ذلك ، يتبيّن من خلال ما تقدّم من بحثٍ أنّ القول بحدوث الصفات في ذات الله عز وجل هو قولٌ قد ذهبت إليه العديد من الفِرَق، ولم يختصّ به فريق دون آخر[10].

وفي موضع آخر توسع الفخر الرازي في بيان إلزام جميع التيارات الكلامية بحلول الحوادث

(1) ينظر: مشكل الحديث وبيانه ، لابن فورك ، ص95 .
(2) ينظر: الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، للباقلاني ، ص38 39- ؛ مشكل الحديث وبيانه ، لابن فورك ، ص112 ، ص179 .
(3) ينظر: الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، للباقلاني ، ص38 39- ؛ مشكل الحديث وبيانه ، لابن فورك ، ص229.
(4) ينظر: مشكل الحديث وبيانه ، لابن فورك ، ص 92، ص 227 .
(5) ينظر: الاقتصاد في الاعتقاد ، للغزالي ، ص31 ؛ غاية المرام في علم الكلام، للآمدي ، ص136 ، ص141 ؛ أبكار الأفكار في أصول الدين ، للآمدي ، 1/461 463 .
(6) الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به ، للباقلاني ، ص25 .
(7) ينظر: الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به ، للباقلاني ، ص25 .
(8) ينظر: الإعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي (ت 458هـ)، تحقيق: أحمد عصام الكاتب، دار الآفاق الجديدة - بيروت ، ط 1، 1401هـ- 1981م ، ص72 .
(9) ينظر: المطالب العالية من العلم الإلهيّ ، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن الرازي (ت 606 هـ) ، تحقيق: الدّكتور أحمد حجازي السّقا ، دار الكتاب العربي - بيروت ، ط1، 1407 هـ- 1987 م ، 2/71 ؛ الأربعين في اصول الدين ، للرازي ، 1/168 - 170.
(10) ينظر: المطالب العالية من العلم الإلهيّ ، للرازي، 2/71 - 72 ؛ الأربعين في اصول الدين ، للرازي ، 1/168 - 170.

يعنينا منها إلزامه الأصحاب بهذه المقولة؛ حيث قال:

وأما الأشعرية: فإنهم يُثبتون النسخ، ويُعرّفونه برفع الحكم الثابت أو بانتهائه، وكلا التفسيرين يقتضي الإقرار بحدوث التغيّر؛ إذ إن ما رُفع أو انتهى قد عدم بعد أن كان موجوداً، كما يقولون إن الله عز وجل عالمٌ بعلمٍ واحد، غير أنّ تعلّق هذا العلم يختلف باختلاف حال المعلوم؛ فقبل وقوعه يتعلّق العلم بكونه سيقع، وبعد وقوعه يزول هذا التعلّق، ويتعلّق بكونه قد وقع، وهذا في ذاته تصريح بوقوع تغيّرٍ في التعلّقات[1][2].

ويذهبون أيضاً: إلى أنّ قدرة الله عز وجل كانت متعلّقة، أزلاً، بإيجاد موجودٍ معيّن، فإذا وُجد ذلك الشيء وتحقّق وجوده، انقطع تعلّق القدرة به؛ إذ لا يتصوّر إيقاع الإيجاد على ما صار موجودًا بالفعل، وهذا يُعدّ إقراراً بزوال ذلك التعلّق بعد تحقّق حصوله[3].

وكذلك الشأن في الإرادة الأزليّة؛ إذ كانت متعلّقة بترجيح وجود شيءٍ على عدمه في وقتٍ معيّن، فإذا وقع ذلك الشيء في ذلك الوقت، استحال بقاء ذلك التعلّق؛ لأن ترجيح ما قد ترجّح بالفعل أمرٌ محال ، كما نتّفق جميعاً على أنّ المعدوم لا يُرى ولا يُسمع؛ فالعالَم قبل وجوده لم يكن مرئياً، كما أنّ الأصوات قبل خلقها لم تكن مسموعة، فلما خلق الله عز وجل الألوان والأصوات، صار ما خُلِق منها مرئيًا ومسموعاً، وهذا يتضمّن الإقرار بحدوث تعلّقاتٍ جديدة للرؤية والسمع تبعاً لحدوث المتعلَّقات نفسها ، وعند التأمّل في هذا التفصيل يتبيّن أنّ هذا القول قد ذهب إليه معظم العقلاء، وإن كانوا يُنكرونه في ظاهر كلامهم[4].

الخاتمة

توصل البحث لجملة نتائج بعد أن اكتملت صورته كما رسمناها له وحددنا اطرها في ذهننا وعلى النحو الآتي :

1 . بيان حقيقة الكليات الكلامية ، وأثر هذه الكليات في مسائل الاستدلال الكلامي لفكر علماء الاشاعرة ، وتاريخ الاستفادة منها .

2 . الكليات الكلامية في المعنى الاصطلاحي إنما هي احكام اعتقادية مطردة يعرف منها أحكام جزئياتها ، سواء أكانت هذه الاحكام استدلاليه ، أم عقدية ، ومصطلح الكليات الكلامية بهذا المعنى مرادف لمصطلح القواعد الكلامية .

3 . يميز الكليات الكلامية بخصائص فارقة بينها وبين غيرها ومنها : إنها تعبر عن معنى كلي مجرد يتحقق مفهومه في الاذهان لا الاعيان ، وان الكليات أوضح في النفس من الجزئيات ، وكلما أوغلت الكليات في العموم قوي تصورها ؛ فأعم

(1) بحث الرازي مسألة تغير العلم بتغير المعلوم، وانتهى إلى ترجيح القول بالتغير، وناقش القول بأن العلم بأن الشيء سيوجد هو نفس العلم بوجوده إذا وجد ذلك الشيء، وأبطله من وجهين، ينظر: المباحث المشرقية في علم الإلهيات والطبيعيات ، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن الرازي (ت606هـ)، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، ط1 ، 1410 هـ - 1990 م ، دار الكتاب العربي - بيروت ، 484/ 1، وقد رجح الغزالي القول بتغير العلم بتغير المعلوم في غير موضع من مصنفاته الكلامية . ينظر: تهافت الفلاسفة ، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت505هـ) ، تحقيق : الدكتور سليمان دنيا، دار المعارف - القاهرة ، ط6 ، ص 145 .

(2) ينظر: الأربعين في أصول الدين ، للرازي، 167/ 1.

(3) ينظر: الأربعين في أصول الدين ، للرازي، 168/ 1.

(4) ينظر: الأربعين في أصول الدين ، للرازي، 168/ 1 - 170.

الكليات من أقوى البدهيات ، وان الكلي يتحقق بتحقق فرد ، وينتفي بإرتفاع جميع الأفراد ، والمراد بالتحقق والانتفاء هو تحقق الوجود أو انتفائه في الخارج .

4 . تتنوع الكليات الكلامية بالنظر الى استمدادها ومصدرها أنواعاً ؛ فمنها الكليات المستمدة من الدليل العقلي، ومنها الكليات المستمدة من الدليل النقلي ، ومنها الكليات المستمدة من الدليل الوضعي .

5 . ان الغالب على الكليات الكلامية ان تكون حجة معتبرة ، وطريقاً منتجة للمطالب الالهية ؛ فتصلح للاستدلال بها في الدرس الكلامي ، فإن الكليات الكلامية يغلب عليها الاستمداد من الادلة القطعية ، والمستمد من القطعي لا يكون إلا قطعياً.

6 . حققت الكليات الكلامية عند المدرسة الاشعرية على اختلاف مشاربها ومنازعها اطراد الاصول وانتظام الفروع ، فحققت لها تماسك الفكرة ووحدة المبدأ واطراد المنهج.

7 . أثرت الكليات الكلامية في الفكر الكلامي الاشعري ثراء كبير ، فأكسبته الانتظام في سلك من الافكار الكلية والاوصاف الجامعة ، التي حققت له اطراد الكليات وانتظام الجزئيات فكان للعقيدة دور ايجابي فاعل وحضور حيوي نشط في حياة الناس ، تعاقبت عليه الاجيال وتعاورته الحقب ولا زال يمد الفكر الاسلامي بالجديد .

المصادر والمراجع :

1-أبكار الأفكار في أصول الدين ، أبو الحسن علي بن محمد بن سالم الآمدي (ت631هـ) ، تحقيق: أ. د. أحمد محمد المهدي ، دار الكتب والوثائق القومية – القاهرة ، ط2 ، 1424هـ -2004م .

2- الإحكام في أصول الأحكام ، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الآمدي (ت 631هـ) ، تحقيق : عبد الرزاق عفيفي ، المكتب الإسلامي- بيروت.

3- الاربعين في أصول الدين ، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن الرازي (ت606هـ) ، تحقيق : د. أحمد حجازي السقا ، مكتبة الكليات الازهرية – القاهرة ، ط1 ، 1406هـ - 1986م.

4- الإرشاد الى قواطع الادلة في أصول الاعتقاد ، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني (ت 478 هـ) ، تحقيق: د. محمد يوسف موسى ، وعلي عبد المنعم عبد الحميد ، السعادة – مصر،1369هـ - 1950م.

5- الاشارات والتنبيهات ، ابو علي الحسين بن عبدالله بن الحسن بن علي بن سينا (427ه) ، تحقيق : د. سليمان دنيا ، مؤسسة النعمان - بيروت.

6- الاشارة الى مذهب اهل الحق ، ابو اسحاق الشيرازي (ت 476هـ) تحقيق : محمد السيد الجليند، المجلس الأعلى للشؤن الاسلامية وزارة الأوقاف – القاهرة ، 1420 هـ - 1999م .

7- أصول الدين ، أبو منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي (ت429هـ)، مدرسة الإلهيات بدار الفنون التركية – اسطنبول ، ط1، 1346هـ - 1928 م .

8- الإعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي (ت 458هـ)، تحقيق: أحمد

عصام الكاتب، دار الآفاق الجديدة – بيروت ، ط 1، 1401هـ-1981م.

9- الاقتصاد في الاعتقاد ، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت 505هـ) ، تحقيق: عبد الله محمد الخليلي ، دار الكتب العلمية – بيروت ، ط1، 1424هـ – 2004م.

10- الآمدي وآراؤه الكلامية، د. حسن الشافعي، دار السلام – القاهرة. ، ط 1، 1418 هـ – 1998م .

11- الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به ، أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني (ت403هـ)، تحقيق : محمد زاهد الكوثري ، المكتبة الازهرية للتراث – مصر ، ط2 ، 1421هـ – 2000م.

12- إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول التوحيد ، أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى ابن الوزير (ت840هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، ط2 ، 1987م.

13- بدائع الفوائد ، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (ت751هـ) ، دار الكتاب العربي- بيروت .

14- البصائر النصيرية في علم المنطق ، زين الدين عمر السهلاني (ت540هـ) ، تحقيق: حسن المراغي ، مؤسسة الصادق للطباعة والنشر- طهران ، ط1، 1390هـ – 1970م.

15- تأويل الآيات المتشابهة ، ابو الحسن أحمد بن محمد الطبري (ت360ه) ، تحقيق: عبد الحميد الغمري ، رسالة ماجستير بكلية دار العلوم – جامعة القاهرة .

16- تلخيص المحصل المعروف بنقد المحصل، أبو جعفر محمد بن محمد بن الحسن الطوسي (ت672هـ) ، دار الأضواء – بيروت ، ط2 ، 1405هـ – 1985م.

17- تمهيد الأوائل في تلخيص الدلائل ، أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد الباقلاني (ت403هـ)، تحقيق : عماد الدين أحمد حيدر ، مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت ، 1407هـ- 1987م .

18- التمهيد في أصول الدين أو التمهيد لقواعد التوحيد ، أبو المعين ميمون بن محمد بن مكحول النسفي (ت508هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن الشاغول ، المكتبة الازهرية للتراث – مصر.

19- تهافت الفلاسفة ، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت505هـ) ، تحقيق : الدكتور سليمان دنيا ، دار المعارف – القاهرة ، ط6.

20- جمع الجوامع في اصول الفقه ، ابو نصر عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت771هـ) ، دار الكتب العلمية – بيروت ، 1328هـ- 2007م.

21- درء تعارض العقل والنقل ، أحمد بن عبد الحليم (ت 728هـ) ، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربية السعودية ، ط2 ، 1411 هـ – 1991م.

22- الرسالة التدمرية ، أحمد بن عبد الحليم (ت728هـ)، المطبعة السلفية- القاهرة، ط2، 1397هـ- 1977م.

23- رسالة إلى أهل الثغر ، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت324هـ)، تحقيق: عبد الله شاكر المصري ، مكتبة العلوم والحكم – لبنان، 1409 هـ – 1988 م.

24 – شرح المواقف ، علي بن محمد الجرجاني (ت 816 هـ) ، مطبعة السعادة – مصر ، ط 1 ، 1325 هـ – 1907 م.

25- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت393هـ) ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين – بيروت، ط4، 1407 هـ – 1987 م.

26- غاية المرام في علم الكلام ، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الآمدي

(ت 631هـ) ، تحقيق : حسن محمود عبد اللطيف، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – القاهرة ، 1391 هـ – 1971م.

27– الغنية في الكلام ، ابو القاسم سلمان بن ناصر الانصاري ، تحقيق : مصطفى حسن عبد الهادي دار السلام للطباعة والنشر ، ط1 ، 1431هـ – 2010 م.

28– فخر الدين الرازي وآراؤه الكلامية والفلسفية، محمد صالح بن محمود الزركان (ت1384هـ)، دار الفكر – بيروت، 1383هـ – 1963م.

29– قواعد العقائد ، أبو حامد محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الغزالي (ت505هـ)، تحقيق: موسى محمد علي ، عالم الكتب – لبنان ، ط2، 1405هـ – 1985م.

30– القواعد الفقهية مفهومها ونشأتها وتطورها ودراسة مؤلفاتها أدلتها مهمتها تطبيقاتها ، علي أحمد الندوي، دار القلم – دمشق ، ط3 ، 1414هـ – 1993م.

31– كتاب استحسان الخوض في علم الكلام، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن أبي موسى الأشعري (ت 324هـ) ، دار المعارف العثمانية ، ط3 ، 1400 هـ – 1979م.

32– كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي ، عبد العزيز بن أحمد بن محمد (ت730هـ)، مطبعة سنده ، ط1 ، 1308 هـ – 1890 م.

33– لسان العرب ، أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي ابن منظور الأنصاري (ت711هـ) ، دار صادر – بيروت ، ط3 ، 1414هـ – 1993م.

34– لمع الأدلة في قواعد عقائد أهل السنة والجماعة، عبد الملك بن عبد الله الجويني (ت478هـ)، تحقيق : فوقية حسين محمود ، عالم الكتب – بيروت ، 1407هـ – 1987م.

35– اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع ، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن أبي موسى الأشعري (ت 324هـ)، تحقيق : حمودة غرابة ، مطبعة مصر، 1415هـ – 1955م.

36– المباحث المشرقية في علم الإلهيات والطبيعيات ، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن الرازي (ت606هـ)، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، ط1 ، 1410 هـ – 1990 م ، دار الكتاب العربي – بيروت .

37– محصل افكار المتقدمين والمتأخرين ، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين الرازي (ت606ه) ، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد ، مكتبة الكليات الازهرية – مصر.

38– المدخل إلى دراسة علم الكلام ، حسن محمود الشافعي ، مكتبة وهبة ، ط1 ، 1411 هـ – 1991 م.

39– مشكل الحديث وبيانه ، أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك (ت 406هـ) ، تحقيق: موسى محمد علي ، عالم الكتب – بيروت ، ط2 ، 1405هـ – 1985م.

40– المطالب العالية من العلم الإلهيّ ، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن الرازي (ت606هـ) ، تحقيق: الدّكتور أحمد حجازي السّقا ، دار الكتاب العربى – بيروت ، ط1، 1407 هـ – 1987 م.

41– المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفضل الأصفهاني (ت502هـ)، تحقيق : صفوان عدنان الداودي، دار القلم– بيروت، ط1، 1412 هـ – 1991م.

42– نهاية الإقدام في علم الكلام ، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبى بكر أحمد الشهرستاني (ت 548هـ)، تحقيق: أحمد فريد المزيدي ، دار الكتب العلمية – بيروت، ط1، 1425 هـ – 2004م .